

الرقم :
144/ /
التاريخ :
المرفقات:
الموضوعات:



جمعية صرح العطاء النسائية
مرخصة من قبل المركز الوطني للتنمية القطاع غير
برقم 1000690200

المملكة العربية السعودية
جمعية صرح العطاء النسائية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير
الربحي
ترخيص رقم : 1000690200

0

لائحة واجراءات تتبع النقد من المتبرع إلى المستفيد

التعريف:

النقد هو مورد من موارد الجمعية الهدفية، ويجب أن يتم تتبعه بعناية من المتبرع إلى المستفيد. وذلك لضمان وصوله إلى المستفيدين المستحقين، واستخدامه في الأغراض المقصودة

الهدف :

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند تتبع النقد من المتبرع إلى المستفيد. وذلك لضمان الشفافية والتزاهة في إدارة الأموال.

الصلاحيات :

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة رئيس مجلس الإدارة أو من ينوب عنه

الإجراءات :

١- تلقي النقد من المتبرع :

عند تلقي النقد من المتبرع، يجب على موظف الاستقبال التحقق من هوية المتبرع، وتسجيل بياناته الشخصية، وقيمة التبرع.

- إصدار إيصال للتبرع :

يجب إصدار إيصال للتبرع للمتبرع، يتضمن البيانات التالية :

اسم المتبرع / رقم الهوية أو الإقامة / قيمة التبرع / تاريخ التبرع.

تسجيل التبرع في سجلات الجمعية :

يجب تسجيل التبرع في سجلات الجمعية، وذلك لضمان تتبعه بسهولة.

- تحويل النقد إلى البنك :

يجب تحويل النقد إلى البنك في أقرب وقت ممكن، وذلك لضمان سلامته .

٤- إعداد تقرير عن التبرعات النقدية :

يجب إعداد تقرير شهري عن التبرعات النقدية، يتضمن البيانات التالية :

رقم التبرع / اسم المتبرع / قيمة التبرع / تاريخ التبرع

- توزيع النقد على المستفيدين :

يمكن منعاً باتاً قطعياً توزيع أي مبالغ نقدية استلام يدوياً (كاش) لأي مستفيد مهماً كان ويجب أن تكون جميع وكل المبالغ الصادرة من الجمعية عبر البنك فقط لغير وفق للمعايير المحددة من قبل الجمعية.



130000010006089564650



0552325321



sarahalataa@gmail.com

الرقم :
144/ / التاريخ :
المرفقات:
الموضوعات:



المملكة العربية السعودية
جمعية صرح العطاء النسائية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير
الربحي
ترخيص رقم : 1000690200

0

الضوابط :

يجب الالتزام بالضوابط التالية عند تبادل النقد من المترابع للمستفيد :

- ١ - يجب أن يتم تسجيل جميع التبرعات النقدية في سجلات الجمعية
- ٢ - يجب أن يتم تحويل النقد إلى البنك في أقرب وقت ممكن.
- يجب إعداد تقرير شهري عن التبرعات النقدية.
- يجب توزيع النقد على المستفيدين وفقاً للمعايير المحددة من قبل الجمعية

المراجع :

١- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية

٢ - اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية

التطبيق في المملكة العربية السعودية

تطبق هذه اللائحة في المملكة العربية السعودية على جميع الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي تتلقى التبرعات النقدية.

ويلتزم المسؤولون عن تنفيذ هذه اللائحة بالقوانين واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية

والله الموفق ،

تم اعتماد مجلس الإدارة رقم (..)

بجلسته المنعقدة بتاريخ



130000010006089564650



0552325321



sarahalataa@gmail.com